

Distr.: General
30 August 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ١٦١ من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم
المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن

تقرير الأمين العام**

موجز

هذا التقرير يعرض مجملًا للجهود التي اضطلعت بها الأمانة العامة في عام ٢٠٠٢
للتقليل من التأخير في نشر مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس
الأمن. وتُدعى الجمعية العامة، في الفقرة ٥٧ منه، إلى الإحاطة علماً بعدة أنشطة على ضوء
النتائج المستخلصة في الفرع الرابع.

أولاً - مقدمة

تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠١ (A/56/330) وأُنشئت عليه
لجهوده المستمرة في التقليل من التأخير في نشر مرجع
ممارسات هيئات الأمم المتحدة وأيدت ما يبذله من جهود
للقضاء على التأخير في نشر مرجع ممارسات مجلس الأمن.

١ - أُعد هذا التقرير المرحلي عملاً بالفقرة ٤ من قرار
الجمعية العامة ٨٦/٥٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠١، التي أحاطت فيها الجمعية علماً بالفقرة ٤٧ من

* A/57/150.

** قُدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المحدد من أجل تضمينه أحدث المعلومات المتصلة بإعداد ونشر مرجع
ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن.

ثانيا - مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة

ألف - الخطوات التي اتخذتها الأمانة العامة لتعجيل إعداد ملاحق المرجع

١ - اللجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بمرجع ممارسات الميثاق

٢ - منذ صدور تقرير عام ٢٠٠١، عقدت اللجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بمرجع ممارسات الميثاق^(١) ثلاثة اجتماعات لإنجاز جملة أمور منها استعراض حالة نشر المجلدين الثالث والرابع من الملحق رقم ٥ (١٩٧٠-١٩٧٨)، وإعداد المجلدات من الأول إلى الخامس من الملحق رقم ٦ (١٩٧٩-١٩٨٤) والمجلدات الأول والرابع والسادس من الملحق رقم ٧ (١٩٨٥-١٩٨٨)؛ واستعراض تنفيذ برنامج العمل لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛ ومواصلة الحوار فيما بين المكاتب بشأن استعراض أساليب العمل المتعلقة بإعداد المرجع.

(أ) لجنة الاستعراض التابعة للجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بمرجع ممارسات الميثاق

٣ - خلال الفترة قيد الاستعراض، اجتمعت لجنة الاستعراض التابعة للجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بمرجع ممارسات الميثاق، التي تتألف من مكتب الشؤون القانونية وإدارة الشؤون السياسية والإدارات المختصة بالتنسيق والتأليف، لاستعراض المجلدات الثاني والرابع والخامس من الملحق رقم ٦. ووافقت لجنة الاستعراض على نشر هذه المجلدات. وأبلغت اللجنة المشتركة بين الإدارات فيما بعد بهذه الموافقة. واجتمعت لجنة الاستعراض أيضا للبدء في استعراض الدراسات المتعلقة بالمجلد الثالث من الملحق رقم ٦ والمجلد الرابع من كل من الملحقين رقمي ٧ و ٨ والمجلد السادس من الملحق رقم ٧.

(ب) تحديد فترة الاستعراض للملحق رقم ٩ للمرجع

٤ - قررت اللجنة المشتركة بين الإدارات أن يغطي الملحق رقم ٩ للمرجع الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

٢ - الحوار فيما بين المكاتب بشأن استعراض أساليب العمل المتعلقة بإعداد المرجع

٥ - ذكر في الفقرة ٦ من تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠١ أن وحدات الأمانة العامة المشاركة في إعداد المرجع بدأت حوارا في عام ٢٠٠١ بشأن استعراض كفاءة أساليب العمل الحالية، بما في ذلك النظر في الخيارات المختلفة لتحسين الإنتاجية وزيادة معدل إنتاج ملاحق المرجع. وقد استمر هذا الاستعراض في عام ٢٠٠٢ في إطار اللجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بمرجع ممارسات الميثاق.

٦ - لاحظت اللجنة المشتركة بين الإدارات أن أساليب العمل الحالية تتيح الإنتاج المنتظم لفرادى الدراسات والتنسيق الكافي لعملية إعداد مجلدات المرجع. وقد أقر مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالتقدم المحرز في هذا الصدد، وذلك في سياق عملية التقييم المتعمق لمختلف الأنشطة التي اضطلع به مكتب الشؤون القانونية في الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢، بما في ذلك عملية تنسيق المرجع. وأشار مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أنه "منذ عام ١٩٩٧، اتخذ عدد من الخطوات لتعجيل إصدار المرجع، على النحو الذي طلبته الجمعية العامة، بما في ذلك تخصيص وحدات تأليف في كل إدارة ومكتب من الإدارات والمكاتب التسعة المعنية"^(٢). بيد أن اللجنة لاحظت أنه بالمعدل الحالي لن يتم القضاء على التأخير في المستقبل القريب. ومع تأكيد اللجنة على أن توفير التمويل الكافي والمطرود شرط أساسي لتعجيل عملية القضاء على التأخير، فإنها قد أقرت بأن التقدم في هذا الصدد تحول دونه عقبات وعوائق هيكلية تتصل بجملة أمور

دليل إعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، قام مكتب الشؤون القانونية، في عدة مناسبات في عام ٢٠٠٢، بتقديم المساعدة والتوجيه على أساس مخصص إلى وحدات الأمانة العامة المشاركة.

٤ - الاستعانة بالمندوبين

١١ - على غرار السنوات السابقة، تواصل الوحدات المشاركة من الأمانة العامة الاستعانة بالمندوبين في إجراء البحوث وجمع البيانات اللازمة لإعداد مشاريع الدراسات المتعلقة بالمرجع. وما زالت اللجنة المشتركة بين الإدارات ترى أن المساهمة الكلية للمندوبين في إعداد الدراسات المتعلقة بالمرجع محدودة بسبب جملة أمور منها ضرورة التدريب والرقابة من جانب المشرفين. ولا تزال الاعتبارات الجملة في تقارير الأعوام من ١٩٩٩ إلى ٢٠٠١ منطبقة حتى الآن (انظر A/54/363، الفقرة ١٠، و A/55/340، الفقرة ٨، و A/56/330، الفقرة ٩، على التوالي).

باء - حالة المرجع

١ - إعداد المجلدين الثالث والرابع من الملحق رقم ٥ (١٩٧٠-١٩٧٨)

١٢ - ذكر في تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠١ (A/56/330، الفقرة ١١) أن المجلد الثالث من الملحق رقم ٥ يوجد في مراحل الإنتاج النهائية وأنه سينشر بحلول نهاية عام ٢٠٠١، وأن المجلد الرابع من الملحق رقم ٥ سيُنشر بحلول حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وورد في التقرير أيضا أن فهرس الملحق رقم ٥ سيجري إنتاجه بعد نشر جميع مجلدات الملحق وأنه سيُنجز في الربع الأول من عام ٢٠٠٣.

١٣ - وسيصدر المجلد الثالث من الملحق رقم ٥ بالانكليزية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

منها اتساع نطاق المهام، وتغير ولايات الأمانة العامة وأولوياتها، ونقص الموظفين الدائمين المكرسين للمرجع، والافتقار إلى الحيز المكثبي اللازم للمساعدة المؤقتة، فضلا عن الصعوبات القانونية والعملية التي تكتنف إمكانية الاستعانة بالاستشاريين لممد تكفي للاستفادة منهم بصورة منتجة بقدر أكبر.

٧ - ونظرت اللجنة في عدة بدائل لمناهج العمل، منها إنشاء قسم مركزي للمرجع في إحدى إدارات الأمانة العامة، أو إنشاء وظائف دائمة للاضطلاع بالأعمال المتصلة بالمرجع داخل الإدارات التي تساهم في هذا العمل. وأشار في هذا الصدد إلى أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية أوصى أيضا بإنشاء قسم مركزي من أجل المرجع^(٣).

٨ - وستستمر المناقشة بشأن مزايا كل من المقترحات السالفة الذكر، وكذلك بشأن مسألة شكل المرجع على ضوء التغيرات الجارية في حقل الاتصالات الإلكترونية، بغية مواصلة إنتاج المجلدات على نحو مطرد والقضاء على التأخير في غضون إطار زمني أكثر واقعية.

٩ - وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يشار أيضا إلى أن مسألة وقف نشر المرجع كانت قيد المناقشة في الأمانة العامة وأن الأمين العام قد يحيل إلى الجمعية العامة اقتراحا بهذا الشأن.

٣ - الحلقات الدراسية التدريبية التي نظمها مكتب الشؤون القانونية بشأن إعداد المرجع

١٠ - يواصل مكتب الشؤون القانونية توفير الحلقات الدراسية التدريبية بشأن إعداد المرجع، حسب الاقتضاء، لوحدة الأمانة العامة المشاركة في إعداد المرجع. وتعد هذه الحلقات الدراسية بصفة مستمرة منذ عام ١٩٩٨، وهي مفتوحة أمام جميع وحدات الأمانة العامة المشاركة، بقصد اعتماد نهج موحد في إعداد المرجع، وفقا للمتطلبات المبينة في

١٤ - وتم إصدار المجلد الرابع من الملحق رقم ٥ بالانكليزية في تموز/يوليه ٢٠٠٢.

٢ - المجلدات من الأول إلى الخامس من الملحق رقم ٦ (١٩٧٩-١٩٨٤)

(أ) المجلد الأول من الملحق رقم ٦
١٥ - ذكر الأمين العام في تقريره لعام ٢٠٠١ (المرجع نفسه، الفقرة ١٤) أن المجلد الأول من الملحق رقم ٦ تم تقديمه للتجهيز والنشر.

١٦ - وتم نشر هذا المجلد بالانكليزية في حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

(ب) المجلد الثاني من الملحق رقم ٦
١٧ - ذكر الأمين العام في تقريره لعام ٢٠٠١ (المرجع نفسه، الفقرة ١٦) أن المجلد الثاني من الملحق رقم ٦ من المتوقع أن يُنجز في عام ٢٠٠٢.

١٨ - وقد اجتمعت لجنة الاستعراض في عام ٢٠٠٢ لاستعراض هذا المجلد وقدمت اقتراحات لتنقيح عدة دراسات. وبعد تنفيذ هذه الاقتراحات، وافقت اللجنة على المجلد ككل. وقامت إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، بوصفها الإدارة المنسقة لهذا المجلد، بتقديم المجلد للتجهيز والنشر.

(ج) المجلد الثالث من الملحق رقم ٦
١٩ - أشار الأمين العام في تقريره لعام ٢٠٠١ (المرجع نفسه، الفقرة ١٨) إلى أن العمل مستمر في إعداد المجلد الثالث وأن من المتوقع إنجازه بحلول عام ٢٠٠٣.

٢٠ - وقد اجتمعت لجنة الاستعراض في عام ٢٠٠٢ لاستعراض الجزء الأول من الدراسات المتعلقة بهذا المجلد. ومن المتوقع أن تنجز إدارة الشؤون السياسية الدراسات

المتبقية في عام ٢٠٠٣، وأن يتم تقديم المجلد بكامله للتجهيز والنشر في بداية عام ٢٠٠٤.

(د) المجلد الرابع من الملحق رقم ٦
٢١ - ذكر الأمين العام في تقريره لعام ٢٠٠١ (المرجع نفسه، الفقرة ٢٠) أن نصف هذا المجلد تقريباً قد قُدم للتجهيز وأن من المتوقع تقديم الأجزاء النهائية للتجهيز بحلول نهاية عام ٢٠٠١.

٢٢ - وقد اجتمعت لجنة الاستعراض لاستعراض الدراسات المتبقية طوال الجزء الأخير من عام ٢٠٠١. وبعد تنفيذ التنقيحات المقترحة، وافقت اللجنة على المجلد في كانون الأول/ديسمبر من ذلك العام. وقامت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بوصفها الإدارة المنسقة لهذا المجلد، بتقديم المجلد للتجهيز والنشر. ومن المتوقع أن يُنشر المجلد بالانكليزية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.

(هـ) المجلد الخامس من الملحق رقم ٦
٢٣ - ذكر الأمين العام في تقريره لعام ٢٠٠١ (المرجع نفسه، الفقرة ٢٢) أن من المتوقع إنجاز الأعمال المتعلقة بالمجلد الخامس من الملحق رقم ٦ بحلول نهاية عام ٢٠٠١.

٢٤ - وقد اجتمعت لجنة الاستعراض في نهاية عام ٢٠٠١ لاستعراض المجلد ككل وقدمت بعض اقتراحات التنقيح. وبعد تنفيذ هذه الاقتراحات، وافقت اللجنة على المجلد في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. ونُشر المجلد بالانكليزية في آب/أغسطس ٢٠٠٢.

٣ - إعداد المجلدات الأول والرابع والسادس من الملحق رقم ٧ (١٩٨٥-١٩٨٨)

(أ) المجلد الأول من الملحق رقم ٧
٢٥ - ذكر الأمين العام في تقريره لعام ٢٠٠١ (المرجع نفسه، الفقرة ٢٦) أن من المنتظر أن يشرع مكتب الشؤون

٣٠ - ولا تزال الأعمال المتعلقة بهذا المجلد جارية. وقد أتمت الوحدات المساهمة إعداد معظم الدراسات. ومن المتوقع بصفة مؤقتة إنجاز الدراسات المتبقية وتقديمها إلى لجنة الاستعراض في النصف الأول من عام ٢٠٠٣.

٤ - الأعمال المضطلع بها بشأن المجلدات المقبلة ذات الأولوية

٣١ - وفقا للنهج العام الذي اعتمدته اللجنة المشتركة بين الإدارات، وكما ذكر الأمين العام في تقريره لعامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠، شرعت عدة وحدات من وحدات الأمانة العامة، لدى إنجازها لمساهماتها في المجلدات الحالية ذات الأولوية، في الاضطلاع بالأعمال المتعلقة بالمجلدات المقبلة ذات الأولوية. وأكدت اللجنة المشتركة بين الإدارات مرة أخرى في عام ٢٠٠٢ أهمية مواصلة العمل على هذا النحو بالنسبة لاستدامة المشروع بكامله وباعتبار أن ذلك هو العنصر الموصل إلى جعل إنتاج الملاحق يسير في الدورات الضرورية التي تكفل التقليل من التأخير في نشر المرجع في غضون فترة زمنية معقولة.

(أ) المجلد الثاني من الملحق رقم ٧

٣٢ - ذكر الأمين العام في تقريره لعام ٢٠٠٠ (A/55/340)، الفقرة ٣٣ (ج)، أن العمل قد بدأ في إعداد المجلد الثاني من الملحق رقم ٧. وقد قُدمت دراسات من عدة وحدات من وحدات الأمانة العامة، وشرعت وحدات أخرى في العمل بشأن دراساتها المتعلقة بهذا المجلد. ومن المتوقع إنجاز المجلد الثاني في عام ٢٠٠٥.

(ب) المجلد الخامس من الملحق رقم ٧

٣٣ - بدأت الأعمال المتعلقة بالمجلد الخامس من الملحق رقم ٧ في عام ٢٠٠٢. ومن المتوقع أن تقدم الدراسات إلى لجنة الاستعراض بمجرد إنجازها وأن يقدم المجلد للتجهيز والنشر في نهاية عام ٢٠٠٣.

القانونية ومكتب إدارة الموارد البشرية في العمل بشأن الدراسات المتعلقة بالمجلد الأول من الملحق رقم ٧ في عام ٢٠٠٢. وفيما يتصل بالدراسات التي ستعدها إدارة الشؤون السياسية (المواد ١ (٢) و ٢ (٤) ومن ٣ إلى ٦)، أشير إلى أن العمل سيبدأ إذا ما ووفق على الموارد المطلوبة لهذا الغرض في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

٢٦ - وقررت اللجنة المشتركة بين الإدارات، في اجتماعها المعقود في آذار/مارس ٢٠٠٢، أن تبدأ الأعمال المتعلقة بهذا المجلد خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إذا ووفق على الموارد المطلوبة لهذا الغرض في الميزانية البرنامجية المقترحة.

(ب) المجلد الرابع من الملحق رقم ٧

٢٧ - أفاد الأمين العام في عام ٢٠٠١ (المرجع نفسه، الفقرة ٢٨) بأن من المتوقع تقديم هذا المجلد للتجهيز والنشر بحلول نهاية عام ٢٠٠٣.

٢٨ - ولا تزال الأعمال المتعلقة بهذا المجلد جارية. واجتمعت لجنة الاستعراض لاستعراض الدراسات لدى إنجازها. وبعد الموافقة عليها، قامت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بوصفها الإدارة المنسقة لهذا المجلد، بتقديم الجزء الأول من الدراسات للتجهيز والنشر. ومن المتوقع أن تقوم إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بتقديم الدراسات المتبقية بحلول منتصف عام ٢٠٠٣، وسيقدم الجزء النهائي للتجهيز والنشر بحلول نهاية عام ٢٠٠٣.

(ج) المجلد السادس من الملحق رقم ٧

٢٩ - ذكر في التقرير المرحلي السابق (المرجع نفسه، الفقرة ٢٩) أن من المتوقع أن يتم تقديم جميع الدراسات للاستعراض في عام ٢٠٠٢، بغية إنجاز المجلد بحلول نهاية العام.

- ٤٠ - وفيما يتعلق بالمجلد الرابع من الملحق رقم ٦، سيصدر المجلد بالأسبانية والفرنسية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.
- ٤١ - وفيما يتعلق بالمجلد الخامس من الملحق رقم ٦، سيصدر المجلد بالأسبانية والفرنسية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٦ - وضع مجلدات المرجع على شبكة الإنترنت

- ٤٢ - واصل مكتب الشؤون القانونية في عام ٢٠٠٢ استعراض إمكانية القيام، خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، بإنشاء موقع شبكي للمرجع، يتضمن نسخا إلكترونية من ملاحق المرجع لدى توافرها، خصوصا على ضوء الموارد المتاحة للاضطلاع بهذا المشروع.

جيم - تقدير الأعمال المطلوبة

- ٤٣ - ما زالت اللجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بمراجع ممارسات الميثاق ترى أنه ينبغي الاستمرار في توفير الموارد الكافية من الميزانية على أساس منتظم من أجل المهام المتصلة بالمرجع، كي يمكن استمرار العمل بإيقاع منتظم في فرادى الدراسات ذات الصلة ورصد سير الأعمال المتعلقة بالمجلدات. كما أن اللجنة ما زالت على رأيها الذي مؤداه أن البدء في معالجة التأخر في إنتاج المرجع يستلزم، في الأمد القصير، دورة إنتاجية تشمل إنتاج مجلد أو مجلدين من مجلدات المرجع سنويا (تزداد في نهاية المطاف إلى إنتاج أكثر من مجلدين سنويا).

- ٤٤ - وترى اللجنة كذلك أن من المستصوب مواصلة الحوار فيما بين المكاتب في عام ٢٠٠٣ (انظر الفرع ثانيا - ألف - ٢ أعلاه) بشأن استعراض كفاءة أساليب العمل الحالية، بغية استطلاع جميع السبل المتاحة لها.

(ج) المجلد الرابع من كل من الملحقين رقمي ٨ (١٩٨٩-١٩٩٤) و ٩ (١٩٩٥-١٩٩٩)

- ٣٤ - ذكر في تقرير عام ٢٠٠١ (A/56/330، الفقرة ٣١) أن الأعمال المتعلقة بالمجلد الرابع من الملحق رقم ٨ سيشرع فيها من جانب الإدارات المختصة المسؤولة عن التأليف في عام ٢٠٠٢ بغية إنجاز المجلد في عام ٢٠٠٤، وأن الأعمال المتعلقة بالمجلد الرابع من الملحق رقم ٩ ستبدأ في عام ٢٠٠٣.

- ٣٥ - وقد أُنجزت عدة دراسات من أجل الملحق رقم ٨ وسيستمر العمل طبقا للمواعيد المقررة بغية إنجاز الملحق في عام ٢٠٠٤.

- ٣٦ - وفيما يتعلق بالملحق رقم ٩، بدأت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية العمل بشأنه في عام ٢٠٠٢. ومن المتوقع القضاء على التأخير في نشر هذا المجلد في عام ٢٠٠٥.

٥ - ترجمة مجلدات المرجع إلى الأسبانية والفرنسية

- ٣٧ - ذكر الأمين العام في تقريره لعام ٢٠٠١ (المرجع نفسه، الفقرة ٣٣) أن المجلدين الثالث والرابع من الملحق رقم ٥ سيصدران بالفرنسية والأسبانية في نهاية عام ٢٠٠١ وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٢، على التوالي.

- ٣٨ - وفيما يتعلق بالمجلد الثالث من الملحق رقم ٥، تم إصدار كل من النسختين الأسبانية والفرنسية. أما المجلد الرابع من الملحق رقم ٥، فسيصدر بالأسبانية والفرنسية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

- ٣٩ - وفيما يتعلق بالمجلد الأول من الملحق رقم ٦، سيصدر المجلد بالأسبانية والفرنسية في حزيران/يونيه - تموز/يوليه ٢٠٠٣.

ثالثا - مرجع ممارسات مجلس الأمن

ألف - حالة المرجع

١ - ترجمة الملحق العاشر

٤٥ - عملا بالفقرة ١٥ من الجزء الثالث من قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، سيجري نشر مرجع ممارسات مجلس الأمن بجميع اللغات الرسمية بدءا بالملحق العاشر، الذي يغطي الفترة ١٩٨٥-١٩٨٨. ومن المتوقع نشر النسختين الروسية والصينية للملحق العاشر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. أما النسخ الأسبانية والعربية والفرنسية فيرجح إنجازها في نيسان/أبريل ٢٠٠٣.

٢ - إعداد الملحق الحادي عشر

٤٦ - أُحرز مزيد من التقدم في إعداد الملحق الحادي عشر للمرجع (١٩٨٩-١٩٩٢) الذي يغطي أربع سنوات تميزت بنشاط لمجلس الأمن لم يسبق له مثيل. ومقارنة بالسنوات الأربع السابقة، زاد عدد اجتماعات مجلس الأمن خلال الفترة السالفة الذكر بحوالي ٢٠ في المائة وزاد عدد القرارات المتخذة بنسبة ١٥٨ في المائة.

٤٧ - وقد أنجزت الدراسات المتعلقة بالمشروع الأول للملحق ويعكف على تنقيحها حاليا بعض كبار الموظفين المتفرسين. ومن المتوقع تقديم الملحق الحادي عشر للنشر في عام ٢٠٠٣.

٤٨ - ويبدل فرع البحوث المتعلقة بممارسات مجلس الأمن والميثاق التابع لشعبة شؤون مجلس الأمن التابعة لإدارة الشؤون السياسية قصاره للتقيد بهذا الجدول الزمني. وإذا أنجز الفرع الملحق الحادي عشر قبل تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، على النحو المخطط، فإنه سيكون قد أعدده في أقل من أربع سنوات، مقابل ثماني سنوات للملحق العاشر.

وسيكون هذا تطورا محمودا بالنظر إلى محدودية الموارد المتاحة للفرع والزيادة الكبيرة في عدد قرارات ومقررات مجلس الأمن المطلوب تحليلها في الملحق الحادي عشر.

باء - القضاء على التأخير في نشر ملاحق المرجع

١ - ضرورة تعزيز فرع البحوث المتعلقة بممارسات مجلس الأمن والميثاق لتمكينه من إنجاز ولايته، بما في ذلك إعداد ملاحق المرجع المقبلة في التوقيتات المناسبة

٤٩ - في حين أنه قد ثبت أن الفرع قادر، بمستوى ملاكه الحالي، على إعداد الملحق الحادي عشر للمرجع في أربع سنوات، فإنه مع ذلك بحاجة إلى التعزيز كي يتمكن من مواصلة إعداد الملاحق في التوقيتات المناسبة. وينبغي أن يلاحظ في هذا الصدد أن المكاسب التي تتحقق في الإنتاجية عن طريق التدريب وإعادة التنظيم ستصل قريبا إلى أقصى ما يمكن أن تصل إليه. ومن المتوقع في الوقت نفسه أن يستمر التزايد في عبء العمل الذي يضطلع به الفرع، نتيجة أساسا للزيادات المقبلة في نشاط مجلس الأمن وفي عدد الاستفسارات بشأن ممارسات المجلس وإجراءاته، التي يُطلب إلى الفرع أن يجيب عليها وفقا لولايته. ومن ثم فإن الفرع سيحتاج إلى موارد إضافية كي يتمكن من إنتاج ملاحق المرجع المقبلة دون أن يضيف المزيد إلى الأعمال المتأخرة حاليا ودون إهمال مسؤولياته الرئيسيتين الأخريين، وهما المساهمة في إعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة وإعداد الدراسات المتعلقة بتفسير وتطبيق الميثاق والنظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن.

٢ - ضرورة تعزيز الفريق المؤقت المنشأ حديثا للقضاء على التأخير في نشر المرجع

٥٠ - إن عملية القضاء على التأخير في نشر المرجع، الذي بلغ ١٢ عاما بحلول عام ٢٠٠٠، لدى إصدار الملحق

ونتيجة لما سبق، أُرجئ تعيين النصف الثاني من الفريق المؤقت المخطط أصلاً ولم يبدأ العمل في الملحق الذي يغطي فترة الثلاث سنوات التالية، ١٩٩٦-١٩٩٨.

٥٤ - ومن الضروري للإبقاء على الفريق المؤقت وتعزيزه أن تنظر الدول الأعضاء على وجه الاستعجال في تقديم مزيد من المساهمات إلى الصندوق الاستثماري لعملية استكمال المرجع وتزويد الفرع بخبراء معاونين إضافيين.

رابعاً - النتائج

٥٥ - واصلت الأمانة العامة، في الفترة قيد الاستعراض، تنفيذ قرارات الجمعية العامة ١٦١/٥٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٠٦/٥٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٠٦/٥٤ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٥٦/٥٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٨٦/٥٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بشأن إعداد ملاحق مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

٥٦ - وفيما يتعلق بمرجع ممارسات مجلس الأمن، حدث تقدم في إعداد الملحق الحادي عشر (١٩٨٩-١٩٩٢)، ويرجح أن يُنجز بحلول عام ٢٠٠٣. ولم ترد منذ صدور التقرير السابق أي مساهمة إضافية للصندوق الاستثماري لعملية استكمال المرجع، ولكن تم تجديد عقد الخبير المعاون الذي تم توفيره لهذه العملية في العام الماضي. ويلزم تقديم مزيد من الدعم للقضاء على التأخير في غضون فترة زمنية معقولة.

٥٧ - وعلى ضوء ما سبق، قد ترغب الجمعية العامة في القيام بما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بأن النسختين الأسبانية والفرنسية للمجلد الثالث من الملحق رقم ٥ من مرجع

العاشر، هو مشروع يُضطلع به لمرة واحدة وينبغي أن يُسند إلى فريق مؤقت إضافي، يحول عن طريق أموال المساعدة المؤقتة و/أو الموارد الخارجة عن الميزانية.

٥١ - وكان المتوخى أصلاً هو أن يتألف الفريق من ثمانية من موظفي الفئة الفنية واثنتين من موظفي الدعم وأن يتولى إعداد ملحقين من ملاحق المرجع، كل منهما يغطي ثلاث سنوات، للفترتين ١٩٩٣-١٩٩٥ و ١٩٩٦-١٩٩٨، على التوالي. ولو كان الفريق قد أنشئ كما كان مخططاً له، لكان قد بدأ في إعداد مشروعَي الملحقين في عام ٢٠٠٢ وأنجزهما في أربع سنوات. وكان التأخير سينخفض بذلك من ١٢ سنة إلى ست سنوات بحلول نهاية عام ٢٠٠٥.

٥٢ - وبالمساهمات التي قدمت إلى الصندوق الاستثماري لعملية استكمال المرجع، الذي أنشئ في أيار/مايو ٢٠٠٢، وتوفير خبير معاون واحد، وأموال المساعدة المؤقتة المخصصة للفرع في الميزانية العادية، لم يتمكن الفرع إلا من إنشاء فريق أصغر مما كان مخططاً، يتألف من أربعة من موظفي الفئة الفنية وموظف واحد من موظفي الدعم، أي نصف الملاك الذي كان متوخى أصلاً. وقد بدأ هذا الفريق العمل في الملحق الثاني عشر للمرجع، الذي يغطي الفترة ١٩٩٣-١٩٩٥. ومن المتوقع إنجاز ذلك الملحق بحلول عام ٢٠٠٥، وعندئذ سينخفض التأخير بمقدار ثلاث سنوات، أي من ١٢ سنة إلى تسع سنوات. بيد أنه لكي يتحقق هذا، يلزم تقديم مساهمات إضافية إلى الصندوق الاستثماري لتمويل تمديد عقدي اثنتين من موظفي الفئة الفنية الأربعة، أحدهما هو رئيس الفريق. ويلزم أيضاً استمرار خدمات خبير معاون واحد.

٥٣ - ومن المؤسف أنه لم ترد منذ العام الماضي أي مساهمة جديدة للصندوق، ولم يُؤقَر للفرع خبير معاون إضافي. ويضاف إلى ذلك أن نقص الحيز المكتبي يعرقل عمل الفرع.

(ط) أن تحيط علماً بأن من المتوقع بصفة مؤقتة إنجاز المجلد السادس من الملحق رقم ٧ للمرجع في عام ٢٠٠٣؛

(ي) أن تحيط علماً بأن المكاتب تعتزم مواصلة الأعمال المتعلقة بالمجلدات المقبلة ذات الأولوية بغية جعل إنتاج الملاحق يسير في الدورات الضرورية التي تكفل التقليل من التأخير في نشر المرجع في غضون فترة زمنية معقولة؛

(ك) أن تحيط علماً بأن الحوار فيما بين المكاتب بشأن استعراض كفاءة أساليب العمل الحالية المتعلقة بإعداد المرجع سيستمر في عام ٢٠٠٣ بغية النظر في جميع الخيارات، بما في ذلك إمكانية إنشاء قسم مركزي للمرجع أو إنشاء وظائف دائمة داخل الإدارات المساهمة في إعداد المرجع، فضلاً عن بحث التغييرات الممكنة في شكل المرجع؛

(ل) أن تحيط علماً بأن الملحق العاشر للمرجع ممارسات مجلس الأمن يُتوقع أن يُنشر بالروسية والصينية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، وأن من المرجح أن تُنجز نسخة الأسبانية والعربية والفرنسية في نيسان/أبريل ٢٠٠٣؛

(م) أن تحيط علماً بأن العمل جارٍ بشأن إعداد الملحق الحادي عشر للمرجع؛

(ن) أن تحيط علماً بأن ثمة حاجة إلى تقديم مساهمات إضافية إلى الصندوق الاستئماني لعملية استكمال المرجع للتمكن من إبقاء وتعزيز الفريق المؤقت الذي أنشئ من أجل القضاء على التأخير في نشر المرجع، وأن تحيط علماً أيضاً مع التقدير بمساهمة إحدى الدول الأعضاء بخبير معاون، وأن تطلب إلى الدول الأعضاء الأخرى تقديم دعم من هذا القبيل؛

ممارسات هيئات الأمم المتحدة قد نشرنا في عام ٢٠٠٢ وأن النسخة الانكليزية ستُنشر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، وأن المجلد الرابع من الملحق رقم ٥ نُشر بالانكليزية في تموز/يوليه ٢٠٠٢ وسيصدر بالأسبانية والفرنسية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢؛

(ب) أن تحيط علماً بأن النسخة الانكليزية للمجلد الأول من الملحق رقم ٦ للمرجع قد نُشرت في حزيران/يونيه ٢٠٠٢ وأن الترجمتين الأسبانية والفرنسية ستُنشران في حزيران/يونيه - تموز/يوليه ٢٠٠٣؛

(ج) أن تحيط علماً بأن المجلد الثاني من الملحق رقم ٦ للمرجع تم تقديمه للتجهيز والنشر؛

(د) أن تحيط علماً بأن المجلد الثالث من الملحق رقم ٦ للمرجع سيُنجز في عام ٢٠٠٣؛

(هـ) أن تحيط علماً بأن المجلد الرابع من الملحق رقم ٦ للمرجع تم تقديمه للتجهيز والنشر في عام ٢٠٠١، وسيُنشر بالأسبانية والفرنسية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣؛

(و) أن تحيط علماً بأن المجلد الخامس من الملحق رقم ٦ للمرجع نُشر بالانكليزية في آب/أغسطس ٢٠٠٢ وسيصدر بالأسبانية والفرنسية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣؛

(ز) أن تحيط علماً بأن الأعمال المتعلقة بالمجلد الأول من الملحق رقم ٧ للمرجع ستبدأ خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إذا ووفق على الموارد المطلوبة لهذا الغرض في الميزانية البرنامجية المقترحة؛

(ح) أن تحيط علماً بأن المجلد الرابع من الملحق رقم ٧ للمرجع سيُنجز بحلول نهاية عام ٢٠٠٣؛

(س) أن تحيط علماً بالجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل التقليل من التأخير في نشر ملاحق مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة وملاحق مرجع ممارسات مجلس الأمن.

الحواشي

(١) تتألف اللجنة من ممثلي جميع وحدات الأمانة العامة التي تشارك في إعداد ملاحق المرجع (انظر المرفق الأول)، وهي مسؤولة عن توجيه عمليات إعداد ونشر تلك الملاحق والإشراف عليها.

(٢) E/AC.51/2002/5، الفقرة ٥٤.

(٣) المرجع نفسه، التوصية ١٢. ومما يُذكر أن هذه الفكرة سبق طرحها عدة مرات إحداها في عام ١٩٩٦ (A/AC.182/L.87)، الفقرة ٢٠ بوصفها منهاج عمل ممكن للقضاء على التأخير في نشر مجلدات المرجع.

المرفق الأول

وحدات الأمانة العامة التي تضطلع بالمسؤولية الرئيسية عن إعداد الدراسات المتعلقة بفرادى أحكام ميثاق الأمم المتحدة

مكتب الشؤون القانونية
المرجع: المجلد الأول: المواد ١ (١) و (٣) و (٤)،
و ٢ (١) إلى (٣) و (٥) إلى (٧)، و ٧
المجلد الثاني: المادة ١٣ (١) (أ)

المجلد السادس: المواد ٩٢ إلى ٩٩، و ١٠٢ إلى
١٠٥، و ١٠٨ إلى ١١١

إدارة الشؤون السياسية
المجلد الأول: المواد ١ (٢)، و ٢ (٤)، و ٣ إلى ٦
المجلد الثاني: المواد ١٠، و ١٢، و ١٣ (١) (أ)، و ١٤،
و ١٦

المجلد الثالث: المواد ٢٣ إلى ٣٩، و ١٠٧

المجلد الخامس: المواد ٧٣ إلى ٨٥، و ٨٧، و ٨٨

إدارة الشؤون السياسية مع إدارة
عمليات حفظ السلام
المجلد الثالث: المواد ٤٠ إلى ٥٤، و ١٠٦

المجلد الثاني: المادة ١١

إدارة شؤون نزع السلاح
إدارة شؤون الجمعية العامة
وخدمات المؤتمرات
المجلد الثاني: المواد ٩، و ١٥، و ١٨، و ٢٠ إلى ٢٢

المجلد الرابع: المواد ٦٠، و ٦١، و ٦٢ (٣) و (٤)،
و ٦٥ إلى ٦٩، و ٧٢

المجلد الخامس: المواد ٨٦، و ٨٩، و ٩٠، و ٩١

المجلد الثاني: المادتان ١٧ و ١٩

المجلد السادس: المادتان ١٠٠ (١)، و ١٠١

إدارة الشؤون الإدارية مع مكتب
الشؤون القانونية
المجلد السادس: المادة ١٠٠ (٢)

إدارة الشؤون الاقتصادية
والاجتماعية
المجلد الأول: المادة ٨^(١)

المجلد الثاني: المادة ١٣ (١) (ب) و (٢)

المجلد الرابع: المواد ٥٥ (أ) و (ب)، و ٥٧ إلى ٥٩،
و ٦٢ (١)، و ٦٣، و ٦٤، و ٧٠، و ٧١

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
المجلد الثاني: المادة ١٣ (١) (ب)

المجلد الرابع: المواد ٥٥ (ج)، و ٥٦، و ٦٢ (٢)

مكتب شؤون الفضاء الخارجي
المجلد الثاني: المادة ١٣ (١) (أ)

(أ) إدارة الشؤون الإدارية (مكتب إدارة الموارد البشرية) مسؤولة عن إعداد المادة ٨ للفترة الممتدة إلى نهاية عام ١٩٩٦. أما في الفترة الممتدة من عام ١٩٩٧ فصاعداً، فقد أصبحت هذه المسؤولية على عاتق إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

المرفق الثاني

وحدات الأمانة العامة المسؤولة عن تنسيق إعداد مجلدات المرجع

المجلد	الإدارة
الأول	مكتب الشؤون القانونية (المواد ١ إلى ٨)
الثاني	إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (المواد ٩ إلى ٢٢)
الثالث	إدارة الشؤون السياسية (المواد ٢٣ إلى ٥٤، و ١٠٦، و ١٠٧)
الرابع	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (المواد ٥٥ إلى ٧٢)
الخامس	إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (المواد ٧٣ إلى ٩١)
السادس	مكتب الشؤون القانونية (المواد ٩٢ إلى ١٠٥، و ١٠٨ إلى ١١١)
الفهرس	إدارة شؤون الإعلام (مكتبة داغ همرشولد)